

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبعة الأولى

الأذن السائل /

السلام عليك ورحمة الله وبركاته... وحد

وردنا سؤالكم التالي:

(12120)

سؤال: لا يخفى عليكم ما لرعاية الأيتام والعنابة بهم من الفضل الكبير والأجر العظيم، وحيث صدر قرار مجلس الوزراء بإنشاء المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام وسجلت بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وبذلت القيام بمهامها وبرامجها منذ أشهر حيث ترعى وتؤوي الأيتام ومن في حكمهم من ذوي الظروف الخاصة صغاراً وكباراً حيث تقدم خدماتها الإيوائية للصغار وتنتوى العناية بهم وتعليمهم وتوفير جميع ما يحتاجون إليه في شؤون الحياة ثم ترعى الكبار بتأهيلهم وتوظيفهم ومن ثم تنتوئ تزويجهم واستئجار مساكنهم وتأثيثها بالكامل ولا تقف المؤسسة عند هذا الحد بل تتواصل الرعاية بمتابعتهم بعد الزواج وتذليل الصعاب التي قد تواجههم في الحياة الأسرية، وكثير من المتراعين يسألون عن جواز دفع الزكوات لدعم المؤسسة في رعايتها للأيتام، فأحببنا رفع السؤال لفضيلتكم لتقرموا بتوضيح ذلك.

**الجواب:** لا مانع من دفع الزكاة لدعم المؤسسات الخيرية لرعاية الأيتام، فإن الأيتام من تحمل لهم الزكاة، فهم فقراء ومساكين ليس لهم من يقوم بحاجاتهم ويوفر لهم النفقات والمساكن والآثاث وما يحتاج إليه في التعليم والتربيّة، وهذه الأشياء من ضرورات الحياة في حق هؤلاء الأيتام، فلا بأس بدفع الزكاة لدعم هذه المؤسسة.

فانہ و اولاد

عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين

۱۴۲۵/۴/۱۷